

BL MANUSCRIPT NUMBER: OR 5971

TITLE: AL-QAZĪZ FĪ SHARH AL-WALĪZ

AUTHOR: AL-QĀFI 'ĀL-QĀSHIRĪ, (AK)  
AL-KĀRĪM IBN MUHAMMAD

DATE: 14 TH CENT

SPECIFICATIONS: 136 FOLIOS

SIZE: \_\_\_\_\_

**BL CATALOGUING**

REFERENCE: OCUL p 30

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَبِهِ نَسْتَعِينُ

الحمد لله رب العالمين ذي الجلال والإكرام واصلّى واصلّى على خير خلقه محمد بن عبد الله وآله وصحبه وسلّم  
عليه وعلى آله وصحبه أفضل الصلاة والسلام وقال قالوا لمتدينين لفصيل المذهب من أبناء الرعنان  
قد توافر كتاب الوجيز للأمام حجة الإسلام أبي حامد الغزالي قدس الله روحه وهو كتاب عن ابن الفوائد حم القرظي  
له الفتح العلي والخط الاوحي من استيفاء اقسام الحسن والكمال واستحقاق صرف الله اليه والاعتماد بالاكابر  
والاقبال والاختصاص بصحوة اللفظ ودفقة المعنى لما فيه من حسن النظم وصغر الحجم وانه من هذه الوجوه يرجع الى امرين اما  
مرجه غير من الكتب اما بشرح بذكر اصفائه ومعلوم ان الرجعة لابن ابي كل واحد في كل وقت وانها لا يقوم مقام  
الشرح المعنى لا يوضح الكتاب فدعاني ذلك في عمل شرح موضع فقه مسائله ويوجهها ويكشف عما انفق  
من الالفاظ ودفق من المعاني لغية الشارع في ذلك الكتاب المخصوص بالطبع السليم وتفهيم على بعضه وتخييه الذين  
غير مالي بهم لما ذهب عليهم من فقه الكتاب ودقايقه واستحقاقه عليهم فكيف لم انهم صر مواثيقا كثيرا ولثمة العزيز  
في شرح الوجيز وهو عزير علي المتلفين بمعنى وعند المبرزين المتصفين بمعنى وانما يلبس على المتدينين والمستندين  
امور من الكتاب فيطهرون تأشغال هذه الشرح على ما يشتم ولا يطفرون به فيعلمون السبب فيه ان تلك المواضع  
لا تفتى شرها بوضع بطون الاوراق والقصور في افعالهم قد اوهم الرجوع الي من يطلعهم على ما يطلبون  
والله ولي التبير وهذه حين افترق القول فيه مستهيناً بالله ومتوخياً للاختصار ما استطعت  
والله صبي ونعم الوكيل اما به باجة الكتاب فلا تعلق بشرحها عرض ولكن من شرطك ان تظاهرها  
وتعرف من راعا عليه به حجة الاسلام بالرموز التي فصدت بها الكلمات اشارة بالاقوال ومن ذهب  
سائر الأمة وتبين انه ليس للشارح اهلها على نزلة فائدها فانها لا تعطي الا  
الاعرفه خلاف في المسئلة واما كيفية واطلاقه وتفصيله فلا ولذلك تحمل اكثر النسخ ما اعلمنا  
في اعظم المسائل ونحن لاندم الوفاء بها فان اختلف العلماء فمن عظم لا يعلن

وكنت وسمة بالواو للظفر الجارية ما ران لا يتدح وهي الى قالها في الكتاب  
 في الكثر **ف** شروع احدها قال في حوزة جمع من الصلوات من صلا  
 الجمعة والعشر بعد المظير ثم اذا قدم فلا تدح حوزة في الحالات اللب كما تدح  
 قال في البيار ولا شيرط وحوزة في الحظنير قد تدح فيه دها الى تبدلها  
 مقولة الاحتمن وان اراد تاخير الجمعة **ك** في البيار مع ذلك فانها المطر  
 يدح في التاخير في طلبها ايتاء الغنير ويصل لان وقت الثانية من صلا  
 اجمع وقت الاطراف الثانية المشهورة لاجمع المرض والوقت والوقت اذ لم  
 يتقل ان الرسول صلى الله عليه وسلم جمع بين ادسباب مع تدويرها في عصم  
 وعن الاربعة واهم مرضي لله عنهما ان حوزة اجمع الممنون والوجل **ك** في وقت  
 اصحاب منهم ابو سلمة المطال والقابض الحسيني واخبرته الرواية ان الثانية لما روت  
 لله صلى الله عليه وسلم جمع الممنون عن حوزة في وقت تدويرها في وقت  
 فاذا لم يجمع مثلاً في وقت الثانية من الصلوات قد يملك الا ان بالصلوات الى  
 وان كان جمع في وقت الاطراف خروها الثانية وانما تدح في حوزة في وقت  
 سنة الثمان من سنة العشر **ك** بالفتنير وفي جمع العشاير يصل في وقت تدويرها  
 سنة المغرب ثم سنة العشاير ثم التوسيل **ك** وحسبنا الله ونعم الوكيل

ولا حول ولا قوة الا بالله



كتاب  
 للراغب اصفهاني

وهو كتاب الوجيز الفري  
 ومما جعل الكتب **ك**  
 السادة اصفهاني